المحاضرة الخامسة: منظمة التجارية العالمية

تمهيد: لقد كانت الاتفاقية العام للتعريفات والتجارة المسماة اختصاراً بالجات (GATT) معاهدة متعددة الأطراف هدفها الأساسي هو زيادة معدلات التبادل الدولي عن طريق التخفيضات الهامة للرسوم الجمركية وإزالة العوائق الأخرى أمام التجارة العالمية كما أنها من جهة أخرى تعد مجالاً لإجراء المفاوضات التجارية ولحل المنازعات التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة على عمليات تجارية على مستوى الأسواق العالمية.

ويمثل التطور الهائل الذي حدث خلال العقدين الماضيين من اندماج الأسواق العالمية ضمن ما يسمى بـ "ظاهرة العولمة" تحدياً كبيراً أمام الدول قاطبة والنامية منها على وجخ الخصوص. هذا التطور نشأ عنه ما يعرف بـ "منظمة التجارة العالمية_World Trade Organization" (WTO) والتي بموجب إنشائها تم تدشين أكبر اتفاق عالمي للتجارة الدولية في التاريخ حتى الآن لإزالة الحواجز أما التجارة الدولية.

و تؤثر هذه المنظمة على مجمل الاقتصاديات المعاصرة سلباً وإيجاباً اعتمادا على مكانة كل دول اقتصاديا وما تحضي به من تقدم علمي وتقنى واقتصادي. ولكن المرجح أن تتأثر الدول النامية بالجوانب السلبية أكثر من تأثر الدول المتقدمة بها. ومما يزيد من حجم التحدي الذي سيواجه الدول النامية عند انضمامها إلى هذه المنظمة هو خضوعها لأحكام والتزامات الـ WTO والتي سينج عنه المزيد من فتح أسواقها وخصوصاً إذا ما أضفنا إلى ذلك كون الصناعات التحويلية لهذه الدول معظمها في أولى مراحل تطورها.

V -1 من الجاتGATT إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC:

الجات هي الأحرف الأولى من تسمية الإتفاقية العامة للتعريفات و التجارة General Agreement on Traffs"، و هي عبارة عن معاهدة دولية الهدف منها تنظيم عملية المبادلات التجارية بين الدول المتوقعة عليها، كما أن فكرة قيام منظمة التجارة الدولية كانت قد طرحت ضمن مداولات مؤتمر "بريتون وودز" الذي أقر قيام صندوق النقد الدولي FMI و البنك الدولي للإنشاء و التعمير BIRD، و قد وقفت الولايات المتحدة الأمريكية ضد قيام هذه المنظمة بحجة أنها يمكن أن تنازع الكونغرس الأمريكي صلاحياته في توجيه التجارة الخارجية، و كبديل لهذه الفكرة، قامت الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ الترتيبات اللازمة و دعت إلى مؤتمر دولي في جنيف عام 1947 للمداولة حول التجارة الدولية، و في هذا المؤتمر تم التوقيع على الإتفاقية العامة للتعريفات و التجارة، التي اشتملت على المبادئ و الأسس و القواعد التي تحكم النظام التجاري العالمي الجديد لمرحلة بعد الحرب.

و لقد شارك في توقيع هذه الإتفاقية 23دولة منها:

عشر دول صناعية: أمريكا-بريطانيا –استراليا – نيوزيلندا – كندا – فرنسا – بلجيكا – هولندا – لوكسمبورغ – النرويج.

- دولتين عربيتين: - سوريا – لبنان؛
- ثلاث دول من أمريكا اللاتينية: تشيكوسلوفاكيا – البرازيل – التشيلي.
- دولتان من إفريقيا: - جنوب روديسيا – جنوب إفريقيا.
- خمس دول آسيوية: - الهند – باكستان – الصين – كوريا – سيلان.
- دولة من أوروبا الشرقية هي بورما.

كان الهدف الأساسي من الجات، هو تحرير التجارة الدولية، و توطيد دعائم نظام تجاري عالمي، يقوم على اقتصاد الأسواق الحرة و المفتوحة، و بناءاً على هذا فقد كان يفرض على كل دولة تنظم إلى الجات

أن تلتزم بالسعي الجاد و المستمر و التدريجي بإزالة كافة الحواجز المفروضة على تجارتها الخارجية، تصديراً و استيراداً، كما كان الغرض هو العمل على إلغاء القيود الجمركية على التجارة الدولية و الإستمرار في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بصفة دورية لتحقيق هذا الغرض، و في العنصر الموالي سوف نتطرق إلى كل جولة على حدى.

V 2-جولات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف:

يمكن تقسيم الفترة من 1947 و هو تاريخ التوصل إلى الإطار العام لاتفاقية الجات الأصلية و حتى التوقيع على الوثيقة النهائية لجولة أورجواي لعام 1994 إلى ثلاث فترات أو مراحل على النحو التالي:

الفترة الأولى: 1947-1971:

خلال هذه الفترة تم عقد خمس جولات للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، في إطار السعي نحو المزيد من إزالة الحواجز الجمركية أمام التجارة الدولية، كان من أهمها:

- الجولة الأولى: جولة جنيف 1947:

شاركت فيها 23 دولة، و كانت ناجحة مقارنة بالجولات الأربعة التي تلتها، حيث تم الإتفاق على تخفيض الرسوم الجمركية على عدد كبير من السلع الداخلة في التجارة، و تضمنت نتائج المفاوضات 45000تنازل عن الرسوم الجمركية تؤثر على قيمة 10مليار $ أو ما يقارب 20% من حجم التجارة العالمية.

- الجولة الثانية: جولة آنسي Annecy في فرنسا 1949

و تعتبر من الناحية العلمية أول جولة للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في إطار اتفاقية الجات.

- الجولة الثالثة: جولة توركاي في إنجلترا 1950-1951:

و قد شاركت في هذه الجولة 47دولة، و قد دارت في نفس الإطار للجولات السابقة و هو السعي لتحقيق المزيد من التنازلات في ضرائب الإستيراد.

- الجولة الرابعة: جولة جنيف 1954-1957: شاركت فيها 27 دولة.

- الجولة الخامسة: جولة ديلون 1960-1961: في جنيف، و بلغ عدد الدول المشاركة فيها 27دولة.

كما أنه يمكن تصنيف هذه الجولات الخمس في مجموعة واحدة، ذلك لأنها دارت كلها في إطار نصوص الإتفاقية الأصلية، و تركزت جميعا في تحقيق المزيد من التخفيضات في التعريفات الجمركية بين الأطراف المتعاقدة فيما يخص التجارة بالسلع.

الفترة الثانية: 1972-1989:

تشمل هذه الفترة في سياقها الزمني جولتين من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، و هي تبدأ مع نهاية أعمال الجولة الخامسة، و تستمر حتى نهاية الجولة السابعة إلى ما قبل جولة أورجواي التاريخية.

- الجولة السادسة: جولة كنيدي 1964-1967:

عقدت هذه الجولة بجنيف بدعوى من الرئيس الأمريكي السابق "جون كينيدي" عام 1962، في رسالة عرضها على الكونغرس و التي تقدم على إثرها منح الرئيس الأمريكي سلطة إجراء المفاوضات التجارية لتوسيع نطاق التجارة عن طريق منحة صلاحية خفض التعريفات الجمركية بمقدار 50% على جميع السلع، و قد أدى هذا القانون إلى فتح باب المفاوضات بين و.م.أ و شركائها التجاريين، و خصوصاً المجموعة الأوروبية، و تم الإجتماع و عقد الجولة في ماي 1964 في جنيف، و انتهت في جوان 1967.

في هذه الجولة، اجتمع ممثلو 37دولة لمناقشة أمور التعريفات الجمركية و العمل على تخفيضها، و قد نجح ممثلو تلك الدول في التوصل إلى حفظ التعريفات الجمركية على حجم التجارة الدولية تقدر قيمته في ذلك الوقت بحوالي 40مليار$، أو ما يعادل 5/4 التجارة الدولية، و بالنسبة لمتوسط معدلات انخفاض التعريفات الجمركية قد اختلف من دولة إلى أخرى، مثال ذلك:

بريطانيا: 30% من التخفيض العالمي، 30% لليابان، 24% كندا، و قد حددت هذه التخفيضات في جدول زمني يبدأ من سنة1968-1972، و انخفضت التعريفات الجمركية على السلع المصنعة بالنسبة لأمريكا و أوروبا بنسب تتراوح بين 5-10%، فيما يخص المنتجات الزراعية، كانت شقة الخلاف الكبير بين المجتمعين، لكن الاتفاق على خفض التعريفات الجمركية بمتوسط 25% على المنتجات المحمية.

الجولة السابعة: جولة طوكيو 1973-1979:

لقد شاركت في هذه الجولة 102دولةو كان الموضوع الأساسي الذي تناولته هذه الجولة هو القيود الغير الجمركية، حيث لوحظ أنه على الرغم من أن الرسوم الجمركية بدأت في الإنخفاض على السلع المصنعة، إلا أن القيود الغير جمركية بدأت في التزايد، مما تسبب في إلغاء بعض المزايا التي تحققت من التخفيض الذي تم في الرسوم الجمركية، إلى جانب موضوع القيود الغير الكمية، فإن جولة طوكيو قد تناولت أيضا، موضوع تخفيض الرسوم الجمركية،

و هو القاسم المشترك في جميع الجولات فضلا عن مناقشة إطار الاتفاقيات المختلفة مثل:

- الدعم و إجراءات الرد على دعم الصادرات.
- الحواجز الفنية على التجارة.
- الإلزام الحكومي المعوق للإستيراد.
- أسلوب تقييم الرسوم الجمركية.
- إجراءات مكافحة الإغراق.

و لقد نجحت جولة طوكيو في تحقيق نتائج لم تحقق من قبل الجولات السابقة الذكر، حيث أن هذه الأخيرة ركزت على خفض التعريفات الجمركية من أجل تشجيع التجارة الدولية بين الدول الأعضاء، في حين أن هذه الجولة تطرقت إلى خفض و إزالة القيود الجمركية و الغير جمركية المفروضة على التجارة العالمية، أي مناقشة العوائق الأخيرة بالإضافة إلى مناقشة التعريفات الجمركية، و قد استهدفت تحقيق خفض جمركي متميز (300مليار$)، من حجم التجارة الدولية على مدار سبع سنوات، حيث تم الإتفاق على خفض الرسوم الجمركية مما يعادل 30% من متوسط التعريفات في بداية الدورة على آلاف السلع و المنتوجات الزراعية.

و كان من أهم ما خرجت به الدول من قرارات يتعلق بتقنين استخدام العوائق التجارية تمثلت فيما يلي:

1- الإعانات و الرسوم الموازية أو التعويضية:

و تم التوصل إلى أن الدولة التي ترغب أو تتبنى سياسات الإعانات و الرسوم الموازية يمكنها أن تفعل ذلك بالنسبة لبعض السلع في حالة عدم تأثيرها على التجارة الخارجية للدولة.

2-إجراءات ترخيص الإستيراد:

بحيث وافق أعضاء الجات على تخفيض إجراءات ترخيص الإستيراد، و تعهدت الحكومات بإدارة تلك الترخيصات بطريقة عادلة و محايدة اتجاه أعضاء الجات.

3-التقييم الجمركي:

في هذا القرار تم استخدام نظام موحد لتقييم أسعار السلع لأغراض الجمارك، و ذلك بهدف منع التقديرات المبالغ فيها التي تقرر في بعض الدول.

4- العوائق الفنية:

تهدف هذه العوائق إلى تحقيق بعض المعايير الأمنية، و الصحية، أو البيئية، و تعتمدها المعايير القياسية الكثير من الحكومات لبعض السلع أو المنتجات التي تصدرها إلى الخارج، و لذا فالإتفاق قد تم على أساس استخدام معايير دولية بدلاً من المعايير الوطنية، و التي قد تختلف بين الدول مما قد يسبب في إعاقة التجارة الدولية.

5-المشتريات الحكومية:

هدف اتفاق جولة طوكيو هو ضمان تحقيق منافسة دولية قوية في سوق المشتريات الحكومية، و قد حدد الإتفاق القواعد التفصيلية لطريقة طرح المنافسات الحكومية دولياً.

الفترة الثالثة: 1979-1993:

في هذه الفترة شهدت أعمال الجولة الثامنة و الأخيرة قبل نشوء منظمة التجارة العالمية، و هي جولة لأورجواي، و يمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

أ- جولة أورجواي I 1976-1991

تعد جولة الأورجواي الجولة الثامنة من جولات الجات، إلا أنها كانت أكثر الجولات تعقيداً و تأزماً، و قد تأخرت أربع سنوات حيث كان من المقرر أن تنطلق في 1982 و لكنها لم تبدأ إلا في 20سبتمبر 1986، و تعد هذه الجولة أكثر طموحاً و أوسع نطاقاً، من سابقاتها نظراً لامتدادها لقطاعات جديدة لم تكن مشمولة في جولات المحادثات السابقة، و قد جاءت هذه الدورة في ظروف اقتصادية حاسمة' كما أنها سعت لرسم معالم القرن الواحد و العشرين، و كان الهدف من هذه الجولة تحقيق بعض الأهداف الأساسية التالية:

- تخفيض القيود الغير جمركية.
- تحرير تجارة الخدمات بالإضافة إلى التجارة السلعية.
- تخفيض القيود على الواردات من المنتجات الزراعية.

و لقد تم تحديد 15 مجموعة عمل لكل مهمة من هذه المهمات، نذكر منها المهمات الآتية:

1-التعريفة الجمركية. 2-القيود الغير جمركية. 3-المنتجات الإستوائية. 4-المنتجات الأولية

5-المنتوجات و الملابس 6-المنتجات الزراعية 7-الإجراءات الوقائية ضد التزايد المفاجئ في الواردات

8- الإعانات و الرسوم الجمركية 9- حقوق الملكية الفكرية 10-الخدمات

بالإضافة إلى أربع مجموعات عمل أخرى للتعامل مع اتفاقية الجات نفسها فيما يتعلق بإجراءات تسوية المنازعات.

و لقد تعرضت موضوعات تجارة الخدمات و الزراعة و الملكية الفكرية لمناقشات حادة، خاصة موضوع حماية الملكية الفكرية، حيث أن و.م.أ قد نجحت في إدراج هذا الموضوع في المناقشات على مستوى الجات، و ذلك لأن المتضرر الرئيسي من غياب أي تنظيم دولي لحقوق الملكية الفكرية، و قد قدرت خسائر و.م.أ 70مليار$ نتيجة قيام الأجانب بنسخ برامج الكمبيوتر أو تقليد الأدوية، حيث يؤدي ذلك إلى تخفيض قسمة الريع العائد على أصحاب هذه الحقوق.

و من ناحية أخرى، فإن تخفيض القيود على الواردات من المنتجات الزراعية كانت غاية في الصعوبة، لأن أغلب دول العالم تستخدم العديد من السياسات و دعم القطاع الزراعي بها، سواء كان ذلك في صورة دعم سعري، أو دعم للتصدير، أو حصص كمية على الواردات... الأمر الذي تسبب في تشوه هيكل أسعار

تلك المنتجات، و لقد كان الإتحاد الأوروبي من أشد المعارضين لأي إلغاء للقيود على الواردات من المنتجات الزراعية، أو إلغاء الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين، و هكذا انتهت الأربع سنوات الأولى من جولة الأورجواي1987-1990 دون التوصل إلى اتفاق يتعلق بالتجارة الخارجية.

V -3- جولة أورجواي II 1991-1994:

لقد بدأت المفاوضات مرة أخرى بغرض الوصول إلى حل وسط بين و.م.أ من ناحية و الإتحاد الأوروبي من ناحية أخرى، حول دعم المنتجات الزراعية، و لقد انتقدت و.م.أ و ذلك بتأييد من أعضاء الجات بعض البرامج الأوروبية التي تساند المنتجين الزراعيين، و في نفس الوقت تؤثر سلبا على التجارة الدولية بصفة عامة و تجارة و.م.أ بصفة خاصة، و لقد هددت و.م.أ بفرض رسوم جمركية قدرها 200% على إيراداتها من الإتحاد الأوروبي في حدود ما قيمة 300مليون$.

و لقد ساعد هذا التهديد على استئناف المفاوضات مرة أخرى في مجال الزراعة، و لقد تم الإتفاق حول نقطة الخلاف السابقة، حيث تعهد الإتحاد الأوروبي بتخفيض لدعم البذور الزراعية بنسبة 37% من القيمة، و 21% من الكمية، و ذلك خلال 7سنوات.

و في عام 1993 عقد وزراء التجارة لكل من الإتحاد الأوروبي و كذا اليابان و أمريكا اجتماعا تم الاتفاق فيه على دراسة كل المشاكل المعلقة في جولة أورجواي I، و قد تم بالفعل حل هذه المشكلات ليتم توقيع الاتفاق النهائي في مراكش في المغرب في أفريل عام 1994.

V -3 -1أبرز نتائج جولة أورجواي II:

1- قيام منظمة التجارة العالمية كمؤسسة دولية تشرف على تطبيق اتفاقيات الجات، و تضع الأسس للتعاون بينها و بين صندوق النقد الدولي و البنك الدولي، بهدف تنسيق السياسات التجارية و المالية و الإقتصادية للدول الأعضاء.

2- تحسين و دعم المنظومة القانونية بشأن الإجراءات المعيقة للتجارة.

3- المزيد من التفصيل و الوضوح و الأحكام في القواعد و الإجراءات المرتبطة بتحرير التجارة سواء في الاتفاقية الرئيسية، أو الاتفاقيات الفرعية، و خصوصا بالنسبة للمشاكل التي كانت غامضة و مثيرة التأويلات العديدة و إساءة الاستخدام في السابق.

4- إيجاد نظام متكامل لتسوية المنازعات التجارية، و إقامة آلية (نظام) لمواجهة السياسات التجارية للدول الأعضاء.

5- تعزيز خطوات تحرير التجارة من خلال المزيد من تخفيض الرسوم الجمركية و إزالة الحواجز غير الجمركية عليها، و توسيع نطاق الجات ليشتمل تحرير السلع الزراعية و المنتوجات و الملابس، و تجارة الخدمات، و الجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار و حقوق الملكية الفكرية.

6- التأكيد على التزام دول العالم المتقدمة بالمعاملة التفضيلية للدول النامية، بصفة عامة و الأقل نمواً على وجه الخصوص.

7- ألزمت نتائج جولة أورجواي الدول الصناعية المتقدمة بتقديم العون المالي و الفني إلى الدول النامية، لتمكينها من الإستجابة للمتطلبات الإدارية و الفنية، بغرض الوفاء بالتزاماتها إزاء تطبيق الإتفاقية الجديدة.

8- إعطاء الفرصة للدول النامية و الأقل نمواً المزيد من المشاركة في النظام التجاري العالمي الجديد، و ذلك من خلال الوزن المتساوي لأصوات الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، بغض النظر عن أوزانهم التجارية و الإقتصادية بصورة عامة.

V -4 المنظمة العالمية للتجارة: "OMC" :

لقد ظهرت فكرة إنشاء منظمة التجارة الدولية لأول مرة من قبل و.م.أ قبل بدء عمل الجات، حيث أعدت الحكومة الأمريكية عام 1945 مشروعا لإنشاء منظمة دولية للتجارة، على غرار إنشاء صندوق النقد الدولي و البنك العالمي، و لكن الكونغرس الأمريكي رفض هذا المشروع، و كان ذلك عام 1950، و مع مرور الوقت و تشعب عمليات التجارة الدولية و تطورها خاصة في الثمانينات، نادى البعض بإنشاء منظمة التجارة الدولية في جولة الأورجواي، و على الرغم من المعرضة الأمريكية،إلا أنها وافقت مؤخرا.

و تتضمن اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية 16مادة عامة تغطي مختلف الجوانب القانونية و التنظيمية التي تحكم عمل هذه المنظمة.

V -4 -1ماهية المنظمة العالمية للتجارة OMC:

1- تعريفها:

OMC " l'Organisation Mondial du Commerce" هي النظام الدولي الوحيد الذي ينشغل بالقواعد التي تدير التجارة بين البلدان، في قلب هذا النظام نجد اتفاقيات OMC التي تتفاوض عليها البلدان الأقوى عالميا في التجارة، هذه الوثائق تمثل القواعد القانونية الأساسية للتجارة الدولية، و العقود التي على أساسها ستبني الدول سياستها التجارية داخل الحدود المتفق عليها، بهدف مساعدة المنتجين للسلع و الخدمات، المصدرين و المستوردين في ممارسة نشاطاتهم.

و يمكن توضيح أهم الاختلافات بين OMC &GATT في الجدول التالي:

OMC	GATT
- يوجد بها أعضاء - منظمة مبنية على قواعد قانونية صلبة - تهتم بتجارة السلع و الخدمات و الملكية الثقافية - نظام و تسوية الخلافات أكثر سرعة و ديناميكية	- يوجد بها جهات متعاقدة - فيها نص قانوني - تهتم بتجارة السلع فقط - نظام تسوية الخلافات أقل سرعة.

V -4 -2 مبادئ المنظمة:

هناك ثلاث مبادئ أساسية بنيت عليها هذه الإتفاقية:

المبدأ الأول: عدم التمييز بين الدول الأعضاء:

معناه أن منتجات أي دولة طرف في الجات يجب أن تلقى نفس المعاملة التي تلقاها منتجات أية دولة متعاقدة أخرى، و يضمن هذا المبدأ شرط المعاملة التجارية المساوية بين الدول الأطراف في الجات، و يمنع لجوء الحواجز التجارية بصورة انتقائية.

المبدأ الثاني: إزالة كافة القيود على التجارة

سواءاً كانت تلك القيود جمركية أو غير جمركية، مثل الحصص الكمية، و لكن يستثنى من ذلك تجارة السلع الزراعية و تجارة الدول التي تعاني من عجز جوهري مستمر في ميزان المدفوعات، حيث يحق لها في هذه الحالة فرض القيود اللازمة على تجارتها.

المبدأ الثالث: اللجوء إلى التفاوض:

وذلك لغرض فض المنازعات التجارية الدولية بدلا من الجلاء إلى الإجراءات الانتقامية التي تتسبب في تقليل حجم التجارة الدولية.

V -4 -3- أهداف و مهام المنظمة:

نظراً لأهمية منظمة التجارة العالمية و دورها الهام في إدارة نظام التجارة الدولية فمن الضروري الإثارة إلى الأهداف التي جاءت من أجلها، و التي وردت في مواد اتفاقية مراكش المنشور في -1994 06-15 و السارية المفعول قانونا في 01-01-1995.

إن أطراف هذه الإتفاقية تدرك أن علاقاتها في مجال التجارة و المساعي الإقتصادية يجب أن تستهدف رفع مستويات المعيشة، و تحقيق العمالة الكاملة، و استمرار كبير في نمو حجم الدخل الحقيقي، و الطلب الفعلي، و زيادة الإنتاج المتواصلة، و الاتجار في السلع و الخدمات بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد العالم، وفقاً لهدف التنمية، و ذلك مع توخي غاية البيئة و الحفاظ عليها و دعم الوسائل الكافية لتحقيق ذلك بصورة تتلاءم و احتياجات و اهتمامات كل منها في مختلف المستويات التنمية الإقتصادية في آن واحد.

و لبلوغ هذه الأهداف بالدخول في اتفاقيات المعاملة بالمثل تنطوي على مزايا متبادلة لتحقيق خفض كبير للتعريفات و غيرها من الحواجز التجارية و القضاء على المعاملة التمييزية في العلاقات التجارية.

و عليه يمكن تلخيص أهم مها و وظائف المنظمة في النقاط التالية:

1- تسهل تنفيذ و إدارة اتفاقيات "الجات" متعددة الأطراف، بالإضافة إلى الإتفاقيات الجماعية الأربع، و التي لم تتحول إلى اتفاقيات متعددة الأطراف، و لذلك فهي اتفاقيات ملزمة لمن وافق على الانضمام إليه فقط، و تشكل المنظمة الإطار التفاوضي بين الدول الأعضاء لتنظيم العلاقات التجارية فيما بينها، أو للشروع في جولات مستقبلية بين الدول الأعضاء لتحقيق المزيد من تحرير التجارة الدولية.

2- الإدارة و الإشراف على الاتفاقية المنشأة لجهاز تسوية المنازعات و التي تحدد طبيعة عمل و أسلوب تشكيل لجان التحكيم و جهاز الاستئناف و حقوق و التزامات الدول في إطار الجهاز المذكور.

3- إدارة جهاز مراجعة السياسات الخارجية للدول الأعضاء و التي يجب أن تتم وفقا للفترات الزمنية المحددة، (كل عامين للدول النامية، و كل أربعة أعوام للدول المتقدمة) بهدف معرفة أي تغيرات تتم في هذا المضمار، و مدى توافقها مع أحكام "الجات" و تعميم المعلومات بهذا الشأن على

جميع الدول الأعضاء ضمانا لتحقيق مبدأ الشفافية و إتاحة الفرصة للدول الأعضاء للتفاوض حول السياسة التجارية لأي منها و القدرة على التنبؤ بنتائج تلك السياسات.

4- بقدر تحقيق قدر أكبر من التناسق في ضع السياسة الإقتصادية العالمية، تتعاون المنظمة على النحو المناسب مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير و الوكالات التابعة له.

V -4 -4 هيكل المنظمة:

يشمل هيكل المنظمة على رئاسة تتكون من المجلس الوزاري و المجلس العام، و تتفرع عنها مجالس نوعية متخصصة، و يتألف المجلس الوزاري من ممثلي الدول الأعضاء و يجتمع مرة كل سنتين على الأقل، و يعد أعلى سلطة في المنظمة، و له صلاحية اتخاذ القرار في جميع القضايا التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف، بما في ذلك تعديل مواد الاتفاقية المنشأة للمنظمة نفسها.

و يعد المجلس العام بمثابة مجلس إدارة المنظمة، و يضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء، و يشتغل سلطة المجلس الوزاري فيما بين دورات انعقاده، و يتولى وضع القواعد التنظيمية وضع ترتيبات للتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

و يشرف على إدارة جهاز تسوية المنازعات و آلية مراجعة السياسات التجارية للأعضاء، كما يتولى الإشراف على المجالس النوعية و الفرعية التابعة له، و هي مجلس السلع، و مجلس الخدمات و مجلس حقوق الملكية الفكرية، و بدورها يشرف كل مجلس على الاتفاقيات الخاصة تحت إشراف المجلس العام الذي له الحق في تكوين أجهزة نوعية جديدة عند الحاجة.

ومنظمة التجارة العالمية عبارة عن إطار قانوني ومؤسسي لنظام التجارة متعدد الأطراف ويؤمن ذلك الإطار الالتزامات التعاقدية الأساسية التي تحدد للحكومات كيف يمكن صياغة وتنفيذ الأنظمة والضوابط التجارية المحلية. كما أن المنظمة منتدى يسعى إلى تنمية العلاقات التجارية بين الدول من خلال المناقشات والمفاوضات الجماعية والأحكام القضائية للمنازعات التجارية.

وقد تأسست منظمة التجارة العالمية (WTO) في الاول من يناير 1995 وذلك بعد المصادقة على كل من نتائج جولة الأورجواي والبيان الختامي في مراكش. وقد تمخض عن ذلك إنشاء هذه المنظمة لكي تخلف اتفاقية الـ GATT.

ومنظمة التجارة العالمية تحضي بعضوية عدد أكبر من الأعضاء مقارنه بأعضاء الجات والبالغ عددهم 128 عضواً في نهاية عام 1994. كما أنها تغطي مجالات أوسع مما تغطيه الجات من حيث النشاط التجاري والسياسات التي تحكم التجارة. فالجات تنطبق فقط على التجارة في السلع بينما تشمل منظمة التجارة العالمية التجارة في السلع والتجارة في الخدمات وكذلك التجارة في الأفكار وحقوق الملكية.

تقع منظمة التجارة العالمية في جنيف بسويسرا، وتضطلع بالوظائف الأساسية التالية:

- إدارة وتنفيذ الاتفاقية متعددة الأطراف والاتفاقية الجماعية التي تتألف منها المنظمة.
- العمل كمنتدى للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف.
- المساهمة في حسم المنازعات التجارية.
- مراقبة السياسات التجارية الوطنية.
- التعاون مع المؤسسات الدولية الأخرى المرتبطة بصنع السياسات الاقتصادية العالمية.

الأمانة العامة

توجد مكاتب الأمانة العامة لمنظمة التجارة العالمية في جنيف فقط ولديها 601 موظفا نظاميا ويرأسها المدير العام. وبما أن الأعضاء فقط هم الذين يتخذون القرارات، فلا توجد للأمانة سلطة اتخاذ القرار. وتتمثل واجباتها الرئيسة في تزويد الإسناد الفني والمهني للمجالس واللجان المختلفة، وتوفير المساعدة

الفنية للبلدان النامية، ومراقبة وتحليل التطورات في التجارة العالمية، وتوفير المعلومات للجمهور ووسائل الإعلام، وتنظيم المؤتمرات الوزارية. كما توفر الأمانة أيضا بعض أشكال المساعدة القانونية في عملية تسوية النزاعات وتقدم المشورة للحكومات الراغبة في أن تصبح أعضاء في منظمة التجارة العالمية.
ويتضمن كادر موظفي الأمانة البالغ عددهم 601 موظفا، أفرادا يمثلون حوالي 60 جنسية. ويشتمل الكادر المهني على الأغلب من الاقتصاديين والمحامين وآخرين متخصصين في سياسة التجارة الدولية. كما يوجد عدد كبير من الموظفين العاملين في خدمات الإسناد والتي تتضمن الخدمات المعلوماتية والتمويل والموارد الإنسانية وخدمات اللغة. ويتألف العدد الإجمالي الكامل لكادر الموظفين من عدد متساوي تقريبا من الرجال والنساء. اللغات العاملة في منظمة التجارة العالمية هي الإنجليزية والفرنسية والإسبانية.
وتم تأسيس هيئة الاستئناف بوثيقة التفاهم حول القوانين والإجراءات التي تحكم تسوية النزاع لكي تنظر في الاستئناف ضد القرارات بواسطة هيئة خبراء تسوية النزاع. وتوجد لهيئة الاستئناف أمانتها العامة الخاصة بها. وتشتمل هيئة الاستئناف البالغ عدد أعضائها سبعة أعضاء من أفراد بمراكز معترف بها في مجالات القانون والتجارة الدولية ويتم تعيينهم لمدة أربعة سنوات، كما يمكن إعادة تعيينهم لمرة واحدة فقط.
يرأس الأمانة العامة لمنظمة التجارة العالمية المدير العام، وتنظم الأقسام تحت لوائه مباشرة أو تحت لواء أحد نوابه.

الجدول التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

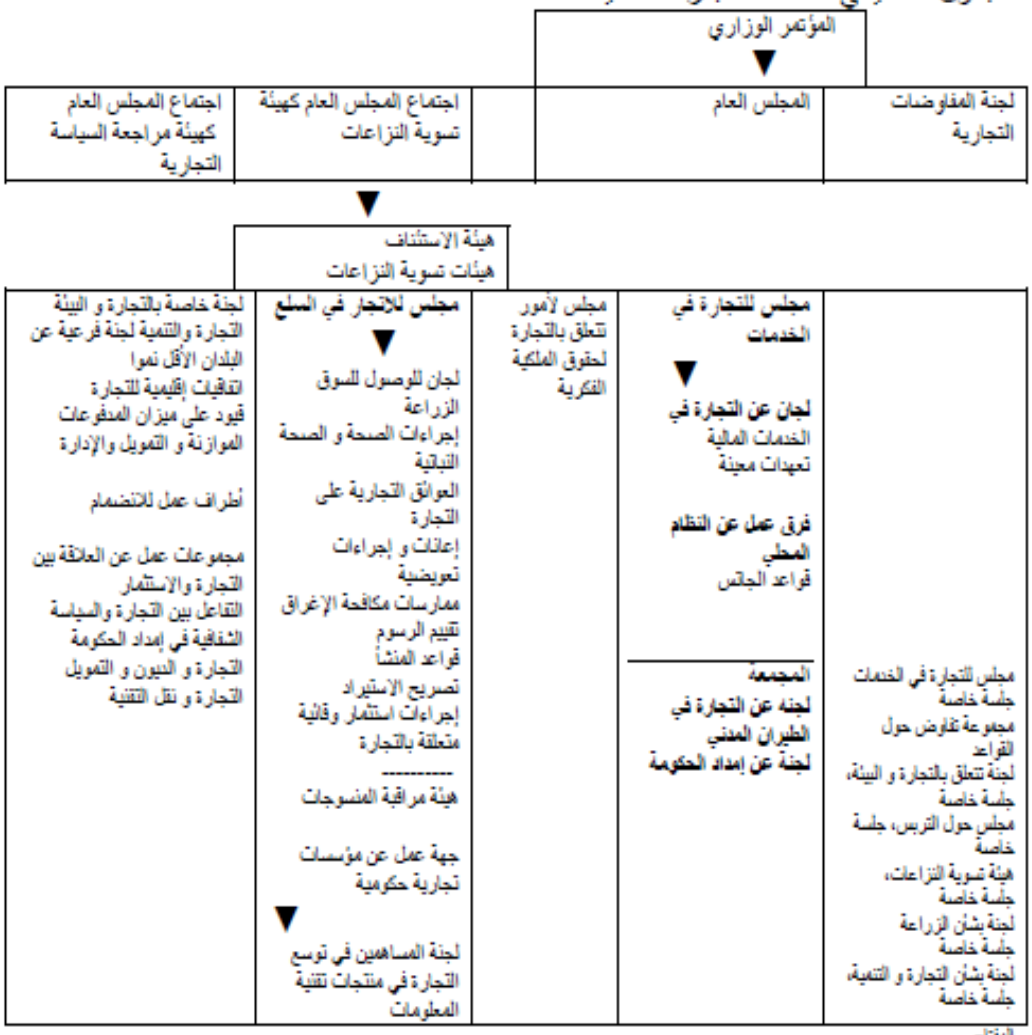

المفتاح

_____ يقدم التقارير للمجلس العام (أو تابع له)

_____ يقدم التقارير لهيئة تسوية النزاعات

_____ لجان مجمعة الأطراف تبلغ المجلس العام بأنشطتهم على الرغم من أن هذه الاتفاقيات غير موقعة من أعضاء منظمة التجارة العالمية.

_____ تخطر هذه اللجنة مجلس التجارة في السلع عن أنشطتها على الرغم من أنه ليس بالضرورة كل أعضاء منظمة التجارة العالمية مشارك في اللجنة.

_ _ _ _ هيئات تأسست بواسطة لجنة المفاوضات التجارية

يجتمع كذلك المجلس العام مثل هيئة مراجعة السياسة التجارية و هيئة تسوية النزاعات

هذا الجدول يبين في الواقع " قمة الجبل الجليدي" فقط. في الوقت الحالي هناك عدد إجمالي يصل إلى 70 من هيئات منظمة التجارة العالمية من بينها 34 من الهيئات الدائمة المتاحة لكافة الأعضاء. 19 الكثير من هيئات منظمة التجارة العالمية هذه يجتمعون بشكل منتظم و يمثل ذلك عبء عمل كبير على الدبلوماسيين في منظمة التجارة العالمية. في 2001، عقدت هيئات منظمة التجارة العالمية ما يقرب من 1000 من الاجتماعات الرسمية

V -4 -5 اتفاقات المنظمة الناتجة عن جولة أورجواي و مؤتمر مراكش:

V -4 -5 -1-اتفاقيات حول السلع المصنعة:

من أهم ما توصلت عليه جولة أورجواي في مجال السلع المصنعة هو تعدد أشكال التنازلات الجمركية المتبادلة، و التي قد تأخذ شكل التحرير الكامل في قطاع سلعي معين، بمعنى إعفاء هذا القطاع كلية من الرسوم الجمركية أو تخفيضها بالنسب التي تحددها الدولة في جداول التزاماتها، و التي تم الاتفاق عليها، و فيما يلي محصلة التنازلات التي تقدمت بها الدول المشاركة في المفاوضات:

1- خفض تعريفات السلع المصنعة في الدول الصناعية من متوسط 6.3% إلى 3.7% أي بنسبة خفض 40% ، و كذا مضاعفة الجزء من وارداتها من السلع الصناعية الذي يدخل إلى أسواقها .
2- تقليص حجم شريحة الواردات التي تدخل أسواق الدول الصناعية بتعريفة 15% فأكثر من 7% إلى 5% من إجمالي الواردات في حين تخفض من 9% إلى 5% بالنسبة للدول النامية.
3- رفع نسبة الربط للتعريفة من السلع المصنعة من 87% إلى 99% في الدول الصناعية، و من 21% إلى 73% في الدول النامية، و من 83% إلى 98% للإقتصادات المتحولة.
4- خفض التعريفة الجمركية على 64% من إجمالي الواردات الدول المتقدمة، و 46% من إجمالي خطوط التعريفة في الدول النامية.
5- إلتزام الدول المتقدمة بخفض تعريفاتها ب 40% على الأسماك و المنتوجات و الملابس و الجلود و المطاط الأحذية، و معدات النقل، و نسبة 60% على الاحتساب و الورق و عجائن الورق و الماكينات اليدوية.
6- إلتزام الدول الصناعية بتوزيع التعريفات على السلع الصناعية بشرط أن لا تتجاوز الواردات الخاضعة لرسوم تزيد عن 15% بنسبة 27% فيما يتعلق بالمنسوجات، 11% بالنسبة للواردات الجلود و المطاط و الأحذية و معدات السفر.

V -4 -5 -2-اتفاقات الزراعة:

جعلت البلدان الصناعية كل أصناف المنتجات الزراعية مشمولة بالرسوم الخاضعة للتقييد، و سوف تخفض القيود الحالية للرسوم الجمركية في خلال 6أعوام بنسبة 36% في المتوسط باستخدام الرسوم الجمركية لعام 86-1988، وقد تحولت القيود الكمية إلى رسوم جمركية يتم تخفيضها بنفس النسبة، و مع ذلك فإنه من المتوقع أن تكون التخفيضات الحقيقية قليلة، و يرجع ذلك بصفة رئيسية إلى أن الرسوم الجمركية المقيدة الجديدة أعلى من المعدلات الحقيقية.

كما أسفرت نتائج المباحثات حول الزراعة عن وضع إطار للإصلاح طويل الأجل للتجارة في المنتجات الزراعية يستهدف إنشاء نظام التجارة في المنتجات الزراعية يستند إلى قوى السوق ، و أنه من الضروري الشروع في عملية الإصلاح من خلال التفاوض حول الإلتزامات المتعلقة بالدعم و الحماية، و من خلال وضع قواعد و أنظمة معززة و أكثر فعالية للجات.

كما أجازت المادة 19 من الإتفاقية العامة للتجارة و التعريفات لأعضائها باتخاذ إجراءات وقائية بهدف حماية صناعة محلية من الآثار الناجمة عن الزيادة الغير المتوقعة في الواردات من منتج معين، و التي تسبب أضرار جسيمة للصناعة.

و في نطاق تنفيذ تلك المادة، يضع الإتفاق خطراً ضد ما يطلق عليه إجراءات المنطقة الرمادية، حيث ينص الإتفاق على أن لا يقوم العضو بفرض أية قيود اختيارية، أو ترتيبات خاصة بنظم السوق أو أية إجراءات أخرى متشابهة من شأنها تقيد الصادرات أو الواردات. كما يؤكد الاتفاق الذي تم التوصل إليه

على آلية مراجعة السياسة التجارية، و تشجيع هذه الآلية على مزيد من الشفافية فيما يتعلق بإعداد السياسة التجارية الوطنية.

V -4 -5 -3 اتفاقية الإجراءات الصحية و النباتية:

فالإتفاق حول هذه الإجراءات و المرتبطة بصحة الإنسان و الحيوان و النبات، جاء كجزء مكمل لاتفاقية الزراعة، و ذلك للعلاقة القوية بين المنتجات الزراعية عموما و الغذائية على وجه الخصوص و موضوع الصحة.

و بصفة عامة فالاتفاقية تعطي الحق لأي دولة عضو للقيام بإجراءات الكفيلة بحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات، بشرط أن لا يساء استخدام هذه الإجراءات لأغراض معيقة للتجارة كالأغراض الحمائية، و تتضمن الاتفاقية مجموعة من القواعد و المبادئ و الأحكام التي تحكم عملية اللجوء إلى إتخاذ الإجراءات الصحية، بما يحول أمام تحولها إلى إجراءات معيقة للتجارة، و بما يحصر آثارها السلبية في هذا الإطار في أضيق الحدود.

و تسهيلا لتحقيق لتجانس و الإرتقاء بمستوى الحماية الصحية، وافقت الدول الأعضاء على تسهيل سبل تقديم المساعدات الفنية للدول الأخرى و خاصة النامية و الأقل نمواً، كما تم الاتفاق على تشكيل لجنة تدابير حماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات. و قد حصلت البلدان النامية علة معاملة تفضيلية بهذا الشأن تمثل بفترة إمهال لمدة عامين من تاريخ إنشاء المنظمة قبل الإلتزام بتطبيق أحكام و مبادئ هذه الإتفاقية التي تمتد إلى خمس سنوات للدول الأقل نمواً.

V -4 -5 -4 اتفاقية الملابس و المنسوجات:

لم يكن قطاع المنسوجات و الملابس حتى جولة الأورجواي تخضع لأحكام "الجات"، و في عام 1962 خضعت تجارة المنسوجات و الملابس لاتفاقية خاصة عرفت باسم "اتفاقية الألياف المتعددة "MFA" "Multi Fiber Agreement"، و قد مثلت هذه الاتفاقية صورة من صور التمييز من قبل الدول الصناعية المتقدمة ضد صادرات البلدان النامية من المنسوجات و الملابس التي تمتلك الميزة النسبية لإنتاجها بدرجة معقولة، و على ضوء هذه الإتفاقية كان تم تحديد حصص تصدير لكل دولة مصدرة و حصص استيراد لكل دولة مستوردة، و لا يجوز تجاوز هذه الحصص، و قد كان هذا النظام يمثل قيدا كميا صارما على قدرات البلدان النامية في التوسع في صناعاتها، و بالتالي صادراتها من المنسوجات و الملابس.

و نصت هذه الإتفاقية على دمج هذا القطاع في "الجات" خلال فترة عشر سنوات، و ذلك على أربع خطوات، تبدأ الخطوة الأولى فور دخول الإتفاقية حيز التنفيذ في 1995/01/01، و ذلك بدمج منتجات مختارة من قائمة متفق عليها، بحيث تشكل نسبة 16% من الحجم الكلي للواردات من المنسوجات و الملابس في سنة 1990؛ و تشمل الخطوة الثانية دمج منتجات تشكل ما لا يقل عن 17% من حجم الواردات خلال السنوات الثلاث من 1995-1998.

أما الخطوة الثالثة فتزداد النسبة التي يتم دمجها من واردات المنسوجات و الملابس إلى 18% على أن يتم هذا الدمج خلال السنوات الربع من 2002 إلى1998- و بذلك تبقى نسبة 49% من الواردات سوف يجري دمجها في "الجات".

و في الخطوة الرابعة خلال السنوات الثلاثة الأخيرة المتبقية (2002-2005) يتم بصورة موازية مع عملية الإدماج المشار إليها أعلاه تحقيق زيادة مستمرة في الحصص الكمية المفروضة على بعض منتجات المنسوجات و الملابس التي تضل خاضعة لقيود المقررة في اتفاقية الألياف، المتعددة "MFA"، و تتم هذه الزيادة بنسب 27%،25% ،16% على التوالي، و سيؤدي هذا الأمر بزيادة حجم الحصص

المسموح بها بتصديرها إلى أسواق الدول بصورة تصاعدية إلى الدرجة التي تؤدي إلغائه، و بأن تكف عن أن تكون قيداً.

V -4 -5 -5 اتفاقية التجارة في الخدمات:

كان إدراج التجارة في الإتفاق إنعكاسا لأهميتها الكبيرة، من تحرير التجارة، و قد شمل الإتفاق العام لتجارة الخدمات عددا من الإلتزامات، فطبقا لشرط الدولة الأولى بالرعاية، فإنه تحظر المعاملة التمييزية في مواجهة مقدمي الخدمات الأجانب. كما يشير إلى ضرورة الإعلان عن جميع القوانين و النصوص التي تعمل على تيسير زيادة مشاركة الدول النامية في تجارة الخدمات العالمية، و الوصول إلى قنوات توزيع و شبكات المعلومات، إلا أن النصوص تسمح بفرض قيود في حالة وجود صعوبات في ميزان المدفوعات، و حيثما تفرض هذه القيود فينبغي أن لا تكون تمييزية و أن لا تضر الأطراف الآخرين، و أن لا تكون ذات طبيعة مؤقتة.

كما أن هناك نصوص خاصة بالنفاذ في الأسواق و المعاملة الوطنية و هذه لا تمثل إلتزامات عامة، لكنها عبارة عن ارتباطات تتضمنها في جداول الإلتزامات الوطنية، في هذا الإطار فإن المقصود من النفاد إلى الأسواق الإلغاء التدريجي للقيود الموضوعة على مقدمي الخدمات أو على إجمالي قيمة المعاملات الخدمية أو على إجمالي عدد عمليات الخدمة أو الأفراد المستخدمين، كذلك الإلغاء التدريجي للقيود التي تتناول الكيان القانوني أو المشروعات المشتركة التي تقدم الخدمة، أو أية قيود على رأس المال الأجنبي يتعلق بالمستويات القصوى للمشاركة الأجنبية. أما بالنسبة للمعاملة الوطنية فهو يلزم –من حيث المبدأ- بمعاملة متساوية بمقدمي الخدمات الأجانب أو المحللين و حينما تعدل الإلتزامات أو يتم التراجع عنها ينبغي إجراء مفاوضات مع الأطراف ذات المصلحة للإتفاق على الأداة التعويضية، و في حالة عدم الوصول إلى إتفاق يتم إقرار التعويض عن طريق التحكيم.

V -4 -5 -6 اتفاقية حقوق الملكية الفكرية:

يحدد الإتفاق المعني بالتجارة المتصلة بالخدمات بحقوق الملكية الفكرية (بما في ذلك براءة الإختراع، التصميمات الصناعية و العلامات التجارية، و الإشارات الجغرافية، و حقوق النشر...). كما أنه يطبق مبادئ المعاملة الوطنية و الدولة الأكثر رعاية في هذا المجال، و من المتوقع أن يعزز الإتفاق الذي يتم تنفيذه خلال عام واحد بالنسبة للبلدان الصناعية أحد عشر عاما بالنسبة للاقتصاديات النامية، و التي تمر بمرحلة انتقال أنشطة البحث و التنمية و أن يزيد من الاستثمارات.

و نتناول التزامات حكومات الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية، كما يتناول كذلك الأسس التي يمكن الاستناد إليها في إثبات الأضرار، وحتى السلطات القضائية في اتخاذ إجراءات قوية و فعالة دون تأجيل من شأنه إلحاق الضرر بصاحب الحق.

قد يؤدي بعض الإجراءات الخاصة بالاستثمار إلى تقييد و تشويه التجارة، لذا فقد اتفق على عدم الأخذ بإجراءات من هذا النوع و التي من شانها الحد من حرية التجارة أو التناقض على مبدأ تعميم المعاملة الوطنية، أو قد تؤدي إلى قيود كمية تتعارض و مبادئ الجات، و لضمان مراعاة ذلك، تم وضع قائمة إيضاحية مرفقة بالإتفاق، تتضمن إجراءات الإستثمار المتصلة بالتجارة التجارة، و التي يجب العمل على إلغائها في غضون سنتين بالنسبة للدول المتقدمة، و خمس سنوات بالنسبة للدول الأقل نمواً، مع إنشاء لجنة تتولى هذه المهمة.

V -4 -5 -7 اتفاقيات أو قواعد تنظيم التجارة الدولية:

أ- مكافحة الإغراق:

تكفل المادة السادسة من الإتفاقية العامة للتعريفات و التجارة حق الأطراف المتعاقدة في وضع إجراءات لمكافحة الإغراق توجه ضد الواردات، التي تكون أسعارها أقل من قيمتها العادية (القيمة السائدة في السوق المحلية و الدول المصدرة)، و أن تكون الإغراق تسبب في الإضرار بالصناعة المحلية في الدولة المستوردة، و لتطبيق هذه المادة، اشترط الإتفاق ضرورة أن تقوم الدولة المستوردة بإثبات علاقة بين الواردات محل الإغراق و الضرر الواقع عن صناعاتها المحلية، و تجدر الإشارة إلى أن من التعديلات الهامة التي شملتها الإتفاق النص على إجراءات مكافحة الإغراق بعد خمس سنوات من تاريخ تطبيقها.

ب- الإتفاق حول تقدير الرسوم الجمركية:

منح الإتفاق الحق في طلب المزيد من المعلومات الإضافية، فلا يتم تحديد قيمة الرسوم الجمركية على أساس القيمة المعلنة، و إنما يؤخذ بقيمة أخرى يتم تقديرها مع الأخذ بعين الإعتبار الحدود المنصوص عليها في الإتفاق.

ج- الإتفاق بشأن الفحص قبل الشحن:

تجري عمليات الفحص قبل الشحن بمعرفة متخصصين، و يتناول ذلك السعر و الكمية و نوعية السلع المستوردة، و تقوم الحكومات في الدول النامية بهذا الفحص بغرض منع هروب رؤوس الأموال و القضاء على الغش التجاري، و كذلك منع التهرب من دفع الرسوم الجمركية، و قد أشتمل الإتفاق الذي تناول هذا الموضوع عدم الإلتزامات المعلقة بهذه الإجراءات من حيث عدم التمييز بين الأطراف، و تطبيق مبدأ الشفافية و ضمان حماية المعلومات السوقية و تجنب التأخر المعتمد.

د- الإتفاق بشأن الدعم و الإجراءات التعويضية: يتضمن الإتفاق تطبيق الدعم حسب الأنواع التالية:

1- دعم محظور: أياً كانت مبرراته و إذا ما وجدت هيئة تسوية المنازعات أن الدعم من النوع المحظور بالفعل، فعلى الدولة إلغائه فوراً، و إذا لم يتم ذلك في غضون الفترة المحددة يصرح للعضو صاحب الشكوى إتخاذ إجراءات مضادة.

2- دعم يمكن إتخاذ بشأنه: و هو ما تسبب في إحداث تأثيرات ضارة بمصالح الأعضاء الآخرين، بما يمكنهم من إحالة الموضوع إلى هيئة تسوية المنازعات، بحيث إذا ما أثبت تحقق تأثيرات ضارة، فعلى العضو الذي قدم الدعم أن يقوم بإلغائه فوراً، أو يعمل على إزالة هذه التأثيرات أو إثبات أن الدعم موضوع الخلاف لا يسبب ضرراً شديدا للعضو.

3- دعم لا يتخذ إجراء بشأنه: حيث قد يأخذ شكل مساندة بحوث صناعية أو تطوير أنشطة لم تصل بعد إلى مستوى المنافسة.

هـ- الإتفاق بشأن قواعد المنشأ:

يستهدف هذا الإتفاق تحقيق تناسق في تطبيق قواعد المنشأ في الأجل الطويل، مع التأكيد على أن هذه القواعد لا ينبغي أن تعكس معوقات غير ضرورية أمام التجارة، و لقد قام الإتفاق بوضع برنامج تحقق هذا التناسق في أقرب وقت ممكن، و يتم الانتهاء من هذا البرنامج خلال ثلاث سنوات، و يتضمن وضع أسس تجعل قواعد المنشأ موضوعية و مفهومة.

تعرف قواعد المنشأ على أنها القوانين و النظم و الأحكام الإدارية التي تكون ذات التطبيق العام، و التي يطبقها أي عضو لتحديد باب منشأ السلعة على شرط أن يكون قواعد المنشأ هذه تتعلق بالنظم التجارية التعاقدية أو المستقلة التي تؤدي إلى منح أفضليات تعريفية عبر ما ينتج من تطبيق اتفاقية جات 1994.

V -5 الآثار المترتبة على المنظمة العالمية للتجارة:

V -5 -1 إيجابيات و سلبيات OMC:

أ- إيجابيات OMC:

1- المنظمة تساهم في ترقية السلم.
2- الخلافات تعالج بطريقة بنّاءة.
3- القواعد تجعل الحياة سهلة لكل واحد.
4- تحرير المبادلات يحقق تكاليف الحياة.
5- توسع تشكيلية المنتجات و النوعيات المقترحة.
6- التجارة تزيد من الدخل.
7- التجارة تنعش النمو الإقتصادي.
8- المبادئ الأساسية للمنظمة تزيد من الفعالية.
9- المنظمة تساعد الحكومات في تبني تصميم متزن للسياسات التجارية.
10- تعطي أكثر تأكيد و أكثر شفافية للتبادلات التجارية.

ب- سلبيات OMC:

1- المنظمة تملي على الحكومات السياسات الواجب إتباعها.
2- المنظمة تطالي بالتبادل الحر مهما كان الثمن.
3- المنظمة لا تنشغل إلا بالمصالح التجارية التي تتصدر التنمية.
4- المصالح التجارية فوق حماية المحيط.
5- المصالح التجارية فوق المصالح الأمنية و الصحة.
6- المنظمة تحطم مناصب الشغل و تعمق الفجوة بين الدول الفقيرة و الغنية.
7- البلدان الصغيرة ليسوا أقوياء في المنظمة.
8- المنظمة عبارة عن مجموعة من الضغوطات القوية.
9- المنظمة غير ديمقراطية.
10- البلدان الضعيفة تواجه قيود للإنضمام إلى المنظمة.

V -5 -2 آثار تطبيق الإتفاقية على البلدان النامية:

أ- الآثار الإيجابية للاتفاقية بالنسبة لبلدان النامية:

يمكن القول بصفة عامة أن تخفيف الحواجز الجمركية و غير الجمركية ستؤدي إلى زيادة حجم و حركة التبادل الدولي، و من ثم زيادة و انتعاش حركة و حجم الإنتاج القوميين في معظم بلدان العالم و لاسيما في الدول الصناعية المتقدمة التي تعني في الوقت الراهن من كساد و ركود حادين، و هذا معناه تنشيط الإقتصاد العالمي و خروج البلاد الصناعية من حالة الكساد التي تعاني منها منذ بداية التسعينات، مما يعود بالخير على البلاد النامية، ذلك أنه من المعروف أن مستور النشاط الإقتصادي في البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية، فكلما زادت معدلات النمو في الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية.

و كذا زيادة إمكانية نفاذ صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة، إنطوت الإتفاقية الأخيرة على عدد من الإجراءات سوف تتبع إمكانية أكبر نسبيا لصادرات الدول النامية من السلع التي تتمتع فيها بمزايا نسبية واضحة في النفاذ إلى الأسواق الدول الصناعية و المتقدمة تدريجيا مثل الإلغاء التدريجي للدعم المقدم من الدول الصناعية المتقدمة الصناعية إلى منتجيها الزراعيين المحليين و الإلغاء التدريجي لحصص وارداتها من المنسوجات و الملابس الجاهزة.

و على الرغم من أن آمال الدول النامية في تجارة عالمية أكثر تحررا لم تتحقق بالكامل في الإتفاقية الأخيرة، إلا أنها حصلت على إلتزام من الدول المتقدمة بالسعي نحو التحرر التدريجي بإلغاء حصص للتصدير خلال فترة تتراوح بين 6-10 سنوات، الأمر الذي يتيح لها إمكانية أكبر في النفاذ في أسواق الدول المتقدمة الصناعية، و من ثم زيادة صادراتها، و إن كان سوف يقلل من ذلك عدم وجود آلية تحد من إمكانية الدول لمتقدمة الصناعية في استخدام الإجراءات الرمادية.

إنطوت الإتفاقية الأخيرة على بعض البنود التي تستعمل على انتعاش الإنتاج المحلي و منها:

- تخفيض الرسوم الجمركية على احتياجات الدول النامية من السلع الأساسية و مستلزمات الإنتاج تؤدي إلى تخفيض أعباء و تكاليف الإنتاج المحلي، و تخفيض معدلات التضخم الناشئ عن التكلفة و من ثم استقرار المستوى العام للأسعار، و كذلك زيادة الإنتاج في تلك الدول، و قد يكون لإلغاء الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية أثر إيجابي على انتعاش بعض المنتجات الزراعية في الدول النامية التي تقوم باستيرادها من الدول المتقدمة، و على الأخص الحبوب و اللحوم و منتجات الألبان و هذا بنسب تتراوح بين 4% - 10%، حيث أن ارتفاع أسعار تلك السلع المستوردة من الدول المتقدمة نتيجة إلغاء الدعم تدريجيا، قد يؤدي إلى زيادة ربحية تلك المنتجات محليا، و بالتالي تحفيز المنتجين الزراعيين في الدول النامية على إنتاجها.

  كما أن تحرير التجارة في الخدمات ستتيح للدول النامية إمكانية الحصول على التكنولوجيا الحديثة في مجالات عديدة مثل خدمات المكاتب الإستشارية، ذلك أن انخفاض تكلفة العمالة في الدول النامية ستؤدي بالمكاتب الإستشارية العالمية إلى الإستعانة بهم و تدريبهم و إحلالهم محلها في إدارة تلك المكاتب.
- زيادة الكفاءة الإنتاجية في الدول النامية: فاتفاقية الجات ستؤدي إلى زيادة المنافسة بين الدول العالم، و ما تؤدي إليه من ضرورة زيادة الكفاءة الإنتاجية في آداء المشروعات في الدول النامية، و تحسين جودة الإنتاج حتى تستطيع القدرة على المنافسة في الأسواق العالمية، فعادة ما يؤدي العمل في ظروف تنافسية إلى زيادة الكفاءة و هذا على درجة عالية من الأهمية بالنسبة للمشروعات في الدول النامية، حتى تستطيع الإحتفاظ بسوقها المحلي و الحصول على حصة من الأسواق الخارجية. الأمر الذي يترتب عليه بالضرورة اضطراب الدول النامية التي تكيف اقتصادياتها على أساس قوى السوق الحرة و التحرر الإقتصادي وفقاً للتوجيهات النظام الإقتصادي العالمي الجديد، الأمر الذي يعني أن عليها أن تستعد الآن لهذا الموضوع.

ب- الآثار السلبية للاتفاقية بالنسبة للدول النامية:

لاشك أن اتفاق الجات هو اتفاق الأغنياء و البلدان النامية، في هذا المجال تعتبر تابعة و قابلة لما يصدر عن الأغنياء. و قد ذكرت صحيفة "وول ستريت جورنال" على لسان محررها "لورنس أنفراسيا" مصورا حال البرد النامية :" لقد كانوا و على مدى أسابيع ينتظرون في الخارج و يرتقبون ما يجري في الداخل، و ذلك في الوقت الذي يتفاوض فيه المسئولون الأمريكيون و الأوروبيون بشأن من يحصل على جزء من الكعكة الخاصة بالتجارة العالمية، فقد كانت البلاد النامية تستغرب ما بقي لها".

و بسبب الضعف الهيكلي للبلاد النامية في مجال الثروة و القوة إذ لا يزيد حجم تجارتها عن 27% من التجارة العالمية، فهي دائما الخاسر الكبر، ففي مجال السلع الزراعية و المنسوجات سوف تواجه هذه البلاد حجما أقل من الوسائل الجمركية على صادراتها المتواضعة، و مقابل ذلك سوف يطلب منها فتح المزيد من أسواقها في مجال الإستثمار و التسويق و الخدمات و السلع الزراعية الأوروبية و الأمريكية، الأمر الذي يقلل من مقدرتها على التنافس مقابل هذا السبيل من التدخل الإقتصادي الخارجي.

إن فترة ما بعد الأورجواي في الإقتصاد العالمي تعني فتح المزيد من الأسواق في العالم الثالث أمام الإنتاج الأوروبي و الأمريكي، مما يزيد أكثر من تبعية اقتصاد البلدان النامية لاقتصاديات أوروبا و أمريكا.
و يمكن رصد بعض الآثار السلبية لاتفاقية الجات الأخيرة على الدول النامية فيما يلي:

- الإلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية سيؤدي إلى تغيرات في البنية الجغرافية للعرض لاسيما بعد أن تم تحويل القيود الكمية المفروضة على الواردات من السلع الزراعية إلى قيود سعرية، ذلك لأن الحماية الزراعية كانت تعتمد إلى حدّ كبير على القيود غير التعريفية، و عليه ستزداد مشاكل الدول المتخلفة من جراء هذه الإتفاقية، ذلك لأن أسعر المنتجات الزراعية الناتج عن إلغاء الدعم من جهة و التنافس الأوروبي و الأمريكي على كسب الأسواق و تقسيمها، مما يؤدي إلى تدهور شروط التبادل الذي تتحمل عبأه الدول المتخلفة التي تعاني من التبعية الغذائية، و هذا ما يهدد موازين مدفوعاتها، و ينبأ بزيادة اختلالها في السنوات القادمة، و هذا ما يفسح المجال واسعاً أمام تدخل صندوق النقد الدولي
- لقد حاولت الدول المتخلفة إدراج موضوع انتقال العمالة لكونه عنصرا من عناصر الخدمات التي يقصد بها هنا: الخدمات المصرفية و التامين و سوق المال، و النقل البري و البحري و الجوي و المقاولات و السياحة و الإتصالات السلكية و اللاسلكية، و غايتها في ذلك إزالة العوائق التي تضعها البلدان المتقدمة في مواجهة العمالة المتنقلة أو المهاجرة، إلا أن هذه الأخيرة رفضت التفاوض في هذا الموضوع و التزمت بتوفير حقوق المقيمين بها فقط، و هذا يعد تقييد لتصدير العمالة الأجنبية التي تعتمد عليها الدول المتخلفة كإحدى المصادر الرئيسية لزيادة دخلها الوطني.
- إقرار الجات الحماية على الملكية الفكرية الذي يمثل جمع ثلاث مؤسسات في هذا المجال، و الذي يعد في الواقع قيداً يعوق الدول المتخلفة عن التطور، و هي في الواقع تعد بمثابة رسالة رمزية موجهة لهذه الدول مفادها أن عصر تكرار المعجزة اليابانية، و معجزة شرق آسيا قد انتهى ولا يمكن تكراره.
- قد يؤدي الإنخفاض التدريجي في الرسوم الجمركية إلى عجز أو زيادة عجز الموازنة العامة في الدول النامية، أو عدم تنامي الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة المتزايدة مما يؤدي إلى زيادة الضرائب، و فرض ضرائب أو رسوم جديدة على الأفراد و المشروعات مما قد يكون له آثار سلبية على تكلفة الإنتاج.
- بعض البلدان السائرة في طريق النمو ليس لهم مكان في مقر OMC و لا يمكن لهم التفاوض، عدد هذه البلدان 28 بلد منها: بليز، البنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، دومينيك، غينيا بيساو، جزر السلمون، مالاوي، ناميبيا، النيجر، جمهورية إفريقيا الوسطى، سان لوسي، سورينام، التشاد، الطوغو.

V-5- 3موضوعات اتفاقيات منظمة التجارة العالمية

- اتفاق انشاء منظمة التجارة العالمية
- اتفاق بشان الزراعة
- اتفاق بشأن الصحة والصحة النباتية
- اتفاق بشأن المنسوجات والملابس
- اتفاق بشأن الحواجز التقنية امام التجارة
- اتفاق بشأن تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة

- اتفاق بشأن تطبيق المادة السادسة من الاتفاق العام للتعريفات والتجارة 1994
- اتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من الاتفاق العام للتعريفات والتجارة 1994
- اتفاق بشأن التفتيش قبل الشحن
- اتفاق بشأن قواعد المنشأ
- اتفاق بشأن اجراءات الترخيص بالاستيراد
- اتفاق بشأن الاعانات والتدابير المقابلة
- اتفاق بشأن الاجراءات المقابلة
- اتفاق بشأن الوقاية
- الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
- اتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة
- مذكرة تفاهم على القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات
- آلية استعراض السياسة التجارية
- آلية مراجعة السياسة التجارية

V -6 مفاوضات إنضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية

تمهيد

لقد شهدت التجارةالدولية خاصة و الإقتصاد العالمي ككل تحولات كبيرة وعميقة، خلال نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، جعلت هذه المجالات تهتز وبقوة كبيرة مما حتم على الدول العظمى أنذاك إعادة النظر في طبيعة علاقاتهاالإقتصادية،هذه العلاقات التي كانت تحكمها وفقط المصالح الوطنية؛دون مراعات تداخل المصالح الدولية،مما أدى إلى حدوث أزمات إقتصادية وصراعات جمركية خاصة،جعلت من الوجوب الجلوس على طاولة المفاوضات لتنظيم هذه العلاقات،هذه المفاوضات أسفرت على إنشاء منظمة التجارة العالمية، التي ستتولى قيادة دول العالم على إيجاد صيغة مرضية عند نشوب خلافات فيما بينها.

وسارعت دول العالم المختلفة لإيجاد لها مكان داخل هذه المنظمة ، سواء بالإنضمام لحظة إنشائها، أو في مراحل لاحقة بإجراء مفاوضات مختلفة لتكييف إقتصاداتها مع المعايير الدولية التي تفرضها المنظمة على المنتسبين إليها .

قامت الجزائر خلال السنوات الأخيرة ببعض المبادرات من أجل الاندماج في الاقتصـــاد العـــالمي تجلت في توقيعهـــا على اتفـــاق الشراكـــة مع الاتحـــاد الأوربي وكـــان ذلك19 ديسمبر2001 وهاهي الآن تقوم بمناقشات متعددة الأطراف من أجل تهيئة الأرضية اللازمة للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC ( ) Organisation Mondial du Commercesالتي تنظم وتسير العلاقات التجارية الدولية .

والجزائر من هذه الدول التي تقدمت في مراحل لاحقة، من إنشاء المنظمة، بطلب الإنظمام إليها ،وإكتساب مقعد لها داخل هذا التنظيم، مع ما يترتب على ذلك من إمتيازات وقيود.

ولحد الآن لم تلتحق الجزائر بهذه المنظمة، بعد جولات من المفاوضات العديدة ، وأمامها العديد من الأسئلة التي يجب أن تقدم لها أجوبة حاسمة.

V -6 -1الجزائر ومنظمة التجارة العالمية

V -6 -1-1تاريخ العلاقة بين الجزائر والمنظمة

بقية الجزائر بصفة ملاحظ منذ 1987، ووضعت بصفة رسمية مذكرة دبلوماسية حول نظام تجارتها الخارجية في جوان 1996، ومنذ ذلك الوقت الكثير من سلاسل الأسئلة تخص وضعية الجزائر، طرحت عليها من بعض الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، خاصة الولايات المتحدة ، الإتحاد الأوروبي و اليابان وأستراليا والتي كانت تقدر بحوالي 1200 سؤال كما صرح بذلك رئيس الوفد الجزائري المفاوض مع المنظمة،وذلك منذ عودة المفاوضات في عام 2000 .

وبدأت المفاوضات لإنضمام الجزائر في شهر أفريل 1998، وكانت تعتبر الجولة الأولى التمهيدية

هناك لجنة وزارية دائمة مكلفة من قبل رئيس الحكومة منذ أكتوبر 1996، بمتابعة ملف إنضمام الجزائر تتكون من 15 هيئة ،ووزارة يرأسها وزير التجارة وهي كالتالي:

- وزير العدل
- وزير المالية
- وزير الصناعة وإعادة الهيكلة
- وزير الفلاحة والصيد البحري
- وزير البريد والمواصلات
- وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- وزير التجارة (رئيس اللجنة).
- وزير السياحة والصناعة التقليدية.
- وزير النقل.
- المجلس الوطني للتخطيط.
- بنك الجزائر.
- المديرية العامة للجمارك.
- المعهد الوطني الجزائري للملكية الفكرية.
- الشركة الجزائرية لتأمين النقل

وأضيف خمسة هيئات أخرى فيما بعد هي :

- وزارة الطاقة والمناجم
- وزارة الشؤون الخارجية
- الأمين العام للحكومة.

- وكالة ترقية الإستثمار.
- الديوان الوطني لحقوق المؤلف.

هذه اللجنة يقوم كل عضو فيها بدراسة الملف من زاوية إختصاصه، وهي متنوعة بصفة تعطي المزيد من المصداقية عند التفاوض .

V -6 -1-2:نقاط التفاوض بين الطرفين

كما قلنا سابقا طرحت على بلادنا قائمة طويلة من الأسئلة أغلبها من دول منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية والأسئلة الأكثر حساسية تتلخص في

1- وزن صندوق النقد الدولي وإكراهات الإصلاحات الإقتصادية
2- التحرير الكامل لنظام الأسعار
3- التأثيرات المباشرة المحتملة للمفاوضات على قطاع المحروقات.
4- مسألة الضرائب
5-الرسوم الداخلية
6- حقوق()وحقوق التعويضات.
7- قيمة الجمارك.
8- الدعم المالي(التدعيمات المالية)للصناعات المحلية.
9- نظام الحمايات.
10- الإتفاق على الأسواق.
11- مسألة حقوق الملكية الفكرية.
12- مسألة المؤسسات التجارية للدولة (المملوكة من طرف الدولة).
13- إتفاقيات الإندماج الجهوية (الإقليمية).
14- بند (بنود) عدم التطبيق.

V -6 -3:جولات المفاوضات بين الطرفين

منذ عودة المفاوضات بين الطرفين هناك سبعة جولات أو لقاءات بين الطرفين(ثنائية)، وأربعة لقاءات متعددة الأطراف وإثنتين كاملة الأطراف تخص الجانب الزراعي أمتازت هذه الجولات بالتردد في بعض الحالات والتفاؤل في حالات آخرى وكانت كثيرة الأسئلة(بلغت حوالي 3000 سؤال في المدة الأخيرة). خاصة الشركاء الأقوياء للجزائر مثل الولايات المتحدة،الإتحاد الأوروبي ، إستراليا ، كندا ، سويسرا....الخ.

سنتحاول التطرق لبعض الجولات، التي توفرت لدينا معلومات عن سيرها والتي تعتبرحاسمة، خاصة منها الثنائية والتي تميزت أيضا بالأسئلة الحساسة والجوهرية

الجولة الأولى: وتميزت كما قلنا بطرح الأسئلة أو التساؤلات على الطرف الجزائري وكانت بمثابة جس نبض كل طرف للطرف الآخر(الثنائية أو متعددة الأطراف).

الجولة الرابعة:

وتمت بين 20 إلى 23 منشهر مارس 2003 وطرف فيها خاصة موضوع الطاقة والأسعار الداخلية لها ، حيث إعتبرت الدول المفاوضة أن أسعار الطاقة في السوق الداخلية لا تتأقلم مع أسعارها عند دول المنظمة، وأنها لاتعكس القيمة الفعلية لهاو يجب إعادة النظر فيها ،وكانت فيها أكثر من80 سؤال أغلبها من طرف أمريكا والإتحاد الأوروبي وأستراليا.

الجولة الخامسة :

بدأت الجولة الخامسة من المفاوضات الثنائية ومتعددة الأطراف في نهاية شهر أوت من سنة 2004 ، ولم تختلف عن سابقتها من الجولات

الجولة السابعة:

وتمت في 25 جوان من سنة 2004 وكان الوفد الجزائري بقيادة وزير التجارة متكون من 36 عضو بينما فريق عمل المنظمة فكان متكون من 40 دولة وإستمرت المفاوضات في هذه الجولة حوالي شهر في مدينة جنيف السويسرية أين يوجد مقر المنظمة،وكانت مفاوضات ثنائية شاركت فيها كل من سويسرا ،ماليزيا ،نيوزيلندا ،الإتحاد الأوروبي ،كندا،أوروغواي والبرازيل.

وطرح هنا ملف الزراعة للمناقشة وخاصة المخطط الوطني للتنمية الزراعية وبعض المنتجات الموضوعة فيه.

كما طلب الطرف الأوروبي والأمريكي إعادة النظر في تعريفات الغاز الطبيعي والكهرباء التي تفرضها الجزائروخاصة حذف التعريفات المضاعفة في هذا المجال.

ومن جهة أخرى أيضا طلب من الجزائر من طرف أمريكا وأستراليا فتح قطاع الخدمات خاصة القطاع البنكي والتأمينات

الجولة الثامنة:

كانت في شهر نوفمبر 2004 وهي جولة ثنائية وكانت في مدينة جنيف السويسرية.قبل بداية الجولة كان هناك حوالي 137 سؤال من الولايات المتحدة و20من إستراليا و07 من سويسرا كانت تخص على العموم القطاع الزراعي والملكية، هذه العينة من الجولات توضح مدى رغبة الطرف الجزائري في الإسراع في الإنظمام وكذا العراقيل المتعددة من الطرف المقابل سواء من حيث عدد الأسئلة التي وصلت إلى 3000 سؤال مع نهاية الجولة الثامنة أو من حيث طبيعة الأسئلة ،هذا ونشير إلى أن المفاوضات توقفت مع مصادقة البرلمان على قانون منع إستيراد الخمور في قانون المالية لهذه السنة.

إتفاقيات المنظمة والجزء المهم بالنسبة للجزائر:

لم تكن كل الأسئلة المطروحة على الجزائر منصبة إلا على بعض المجالات كما سبق ذكر ذلك في نقاط التفاوض ولهذا نجد أهم الإتفاقيات التي تخص الطرف الجزائري تتمثل في :

أولا : الإتفاقية العامة للتجارة في السلع :

1-الزراعة:

ظلت الزراعة الموضوع الشائك في المفاوضات متعددة الأطراف نظرا للدعم الكبير في هذا المجال من قبل الدول المتقدمة وكذلك لأنواع الحماية المفروضة أيضا والتي تنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :

- الحماية عن طريق التعريفة الجمركية المتغيرةالمفروضة على المواد الغذائية المستوردة.
- الحماية المتمثلة في الدعم الذي يقدم للإنتاج الزراعي : ويحمل أشكال كثيرة من الدعم للمزارعين في مراحل الإنتاج والتسويق والإقراض....الخ.
- الحماية المقدمة للصادرات من الاسلع الزراعية.

ولقد طرحت على الجزائر العديد من الأسئلة من أطراف في المفاوضات خاصة الولايات المتحدة وأستراليا وكندا في مجال الزراعة والتي لها صلة بتصدير أو إستيراد المتنوجات الزراعية المحتلفة ، وكذا طرق الدعم المختلفة التي تقدمها الجزائر لفلاحيها بأشكال مختلفة خاصة مع سياسة الزراعة المتبعة ، كما طلب منها عدم إستخدام التدابير غير الجمركية لتوسيع نطاق النفاذ إلى الأسواق ، وأحد أسباب تأجيل إنضمام الجزائر لسنة كاملة في الجولة الثامنة لهذه السنة 2005 هو تصديق قانون المالية الذي إعتمد قانون منع إستيراد الخمور.

وهذا الملف بدأ التطرق إليه في الجولة السابعة في شهر جوان 2004 ، بصفة مكثفة.

2- المنسوجات والملابس:

في بونتاديل إيستي في أورجواي تم الإتفاق على أن يكون الغرض من المفاوضات بشأن المنسوجات والملابس هو وضع شروط الإدماج لتعزيز زيادة حرية التجارة .
وتمثلت خطوات التنسيق لذلك في
- إخطارجهاز مراقبة المنسوجات بكلالقيود الكمية الباقية بمقتضى إتفاقيات ثنائية.
- يعمم هذه الإخطارات على جميع الأعضاء ويتم إبداء ملاحظات عليها خلال ستين يوما.
- يجب إنهاء القيود التي لم يتم الإخطار عنها أو إبداء ملاحظة حولها أو التي جاءت قبل نفاذ إتفاق منظمة التجارة العالمية.
وتعددت الخطوات التنسيقة بين الدول في مجال المنسوجات كي يكون هناك أقل عقبات في هذا القطاع ولم يشكل هذا الإتفاق إشكالية مشابهة للتي كانت في جانب الزراعة.
أما بالنسبة للجزائر فهذا القطاع لم يكن محل تساؤل كبير بين أطراف المفاوضات نظرا لضعف هذا القطاع في الجزائر في السنوات الأخيرة والجزائر لاتعتبر من الدول الأساسية التي يشكل قطاع المنسوجات ميزة تنافسية معتبرة ، أما في مجال إستيراد المنسوجات والملابس فإنه طلب منها خاصة من الإتحاد الأوروبي تخفيض التعاريف الجمروكية والقيود الكمية وأيضا التقليد للعلامات العالمية المشهورة في هذا المجال.

3- الإتفاق حول العوائق الفنية في التجارة:

تهدف هذه الإتفاقية التي تعتبر إمتداد لدورة طوكيو(1979-1973) إلى تخفيض إشكاليات الإجراءات الفنية والمقاييس المعيارية التي قد تعيق التجارة دون إغفال أحقية الدول في حماية إنتاجها المحلي عند المستوى المناسب منها مستويات معينة لحماية المواطنين والبيئة والحيوانات والنبات.مع تشجيع الدول على إستخدام المعاييرالفنية الدولية.
والجزائر في هذا المضمارطلب منها أيضا إحترام هذا الإتفاق وكما بالنسبة للأعضاء السابقين، من تحديد القواعد الفنية على أساس متطلبات الإنتاج من حيث الأداء وليس من حيث التصميم والخصائص الوصفية، والجزائر تحاول دائما تكييف قوانينها في هذا المجال على حسب المعايير الدولية المتفق عليها وأيضا إستعمال قاعدة المعاملة بالمثل مع أي طرف .
ويجب على الجزائر مراعاة العناصر التالية بشأن القواعد الفنية إذا كانت تؤثر تأثيرا كبيرا على تجارة الأعضاء الآخرين وهي :
- إصدار نشرة في مرحلة مبكرة يعلن فيها القواعد الفنية المزمع تطبيقها.
- يعلم الأعضاء الآخرين من خلال أمانة المنظمة بالمنتجات التي ستغطيها القواعد الفنية المقترحة وأهدافها ومبرراتها.
- إذا رغب الأعضاء الآخرين طلب تفاصيل عن القواعد الفنية المقترحة من طرف الجزائر فلهم ذلك وتوضيح الأجزاء التي تبتعد في جوهرها عن المقاييس الدولية.
- تترك فترة زمنية مناسبة للأعضاء ليقدموا تعليقاتهم كتابة مع مناقشتها.
هذه العناصر وغيرها تحددأي أجراء في سابق لدخول المنظمة أو في مراحل لاحقة عند الإنظمام.

4-الإتفاق حول إجراءات الإستثمارالمتصلة بالتجارة:

إذا كانت بعض الإجراءات الخاصة بالإستثمار تشوه أو تقيد التجارة فإن هذه الإجراءات غير مرغوب فيها ،وعليه فأي دولة يجب عليها إخطار مجلس تجارة السلع بكل إجراءات الإستثمار المتصلة بالتجارة التي لا تتماشى وحرية التجارة بين الدول الأعضاء، وتعطى مهلة في هذه الحالة للبلد لإلغاء هذه الإجراءات.

في حالة الجزائر فأغلب إجراءاتها في مجال الإستثمار حديثة وبالتالي يمكنها تكييفها مع متطلبات الإنظمام للمنظمة.

5- الإتفاق على قواعد المنشأ:

وهي مجموعة من القوانين والنظم التي تحدد منشأ السلعة أو البلد التي حصلت فيه السلعة على الجزء الجوهري منها والتي تترتب عليها حقوق معينة مما يستوجب حسب الإتفاق عدم جعل هذه القواعد تشكل قيد أو معرقل للتجارة.

مبادئ التي تقوم عيها قواعد المنشأ:

1- أن تنص قواعد المنشأ على البلد يعتبر منشأ السلعة إذا حصلت فيه بالكامل أو تم فيه آخر تحول جوهري عندما يشترك أكثرمن بلد في إنتاج هذه السلعة.

2-لاينبغي إستخدام هذه القواعد لتحقيق أهداف تجارية بطريقة مباشرة او غير مباشرة.

3- ينبغي أن تكون قواعد المنشأ متناسقة.

وفي حالة الجزائر لم تطرح الكثير من الأسئلة في هذا السياق نظرا لطبيعة الإقتصاد الجزائري . لكن هناك تحفض من جانب السلع المقلدة والتي لها سوق كبير في الجزائر.

6-الإتفاقيات حول التجارة بالخدمات:

هذه الإتفاقيات تحدد القواعد اللازمة للتجارة بالخدمات مثل السياحة ،البنوك....وغيرهما.

وعلى الجزائر إصلاح منظومتها البنكية كي تتأقلم مع القواعد الدولية المستعملة في هذا المجال ، أما بخصوص القطاعات الخدمية الآخرى مثل السياحة والنقل والبريد والمواصلات ، فكانت الأسئلة تنصب خاصة حول التعريفات الجمركية للعبوروالأسعار الداخلية ومدى ملاءمتها مع ما هو معمول به دوليا، وتسعيرات الخدمات البريدية والنقل المطبقة في الداخل، أو ذات الصلة بالعالم الخارجي.

7- إتفاقية الملكية الفكرية:

لقد وضعت عدة قواعد وأنظمةمن أجل تنظيم هذا المجال منها:

- وضع المعايير الكافية لإستخدام حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة.
- توفير الوسائل الفعالة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة مع مراعاة الأنظمة القانونية الوطنية.

إن أغلب الدول وخاصة المتطورةومع تعرض سلعها المتطورة للتقليد في البلدان النامية لاسيما في منطقة الشرق الأقصى، أصبحت تسعى إلى إيجاد إطار قانوني لحماية منتجاتها من هذه القرصنة

والخلاصة

إن الجزائر في موقف حساس جدا، في مفاوضاتها للإنظمام لمنظمة التجارة العالمية، فالإقتصاد الجزائري هو إقتصاد ريعي، تعتمد فيه الدولة في قطاعها الخارجي كلية على قطاع المحروقات، وهو قطاع لم يدخل لحد الآن في إتفاقيات المنظمة ، وبالتالي ليس هناك الكثير من المحاسن أو المزايا التي ستستفيد منها عند الإنظمام، ولكن بالمقابل سيكون هناك تساؤل مهم وهو ماذا ستخسر الجزائر بعدم إنظمامها لهذه المنظمة العالمية؟ .

ليس للجزائر خيارات كثير في مفاوضاتها مع الدول سواء بصفة فردية أو متعددة الأطراف، لكن نتائج هذه المفاوضات تعتمد خاصة على كفاءة الوفد المفاوض، وكذا طبيعة الإصلاحات الإقتصادية التي تحدثها الحكومة في مختلف القطاعات.

هذين العاملين، بالإضافة إلى الثروات الطبيعية والبشرية التي تزخر بها الجزائر، في كل المجالات تجعلها إذا كانت هناك عقيدة تحدي، لدى جميع فيئات المجتمع وقادته قادرة على النمو بالإقتصاد وتطويره، ليصبح في مصف الإقتصادات الفاعلة في الساحة الدولية والعالمية.